

شرف - إخاء - عدل

الجمهورية الإسلامية الموريتانية
وزارة المياه والصرف الصحي

0080

التأشير
م ع ت ن ج ر

مقرر رقم : و م ص ص / يقضي بتحديد شروط التفويض بالخدمة
العمومية للماء في مدينة بئر امكرين

إن وزير المياه والصرف الصحي ،

بعد الإطلاع على :

- القانون رقم 18/2001 الصادر بتاريخ 25 يناير 2001 المتعلق بسلطة التنظيم المتعددة القطاعات؛
- القانون رقم 030/2005 الصادر بتاريخ 2 فبراير 2005 المتضمن لمدينة المياه؛
- الموسوم رقم 2007-107 الصادر بتاريخ 13 ابريل 2007 المتعلق بشروط و سقف التفويض بالخدمة العمومية للماء؛
- المرسوم رقم 2007-157 الصادر بتاريخ 06 سبتمبر 2007 المتعلق بمجلس الوزراء وصلاحيات الوزير الأول والوزراء،
- المرسوم رقم 2009-097 الصادر بتاريخ 11 أغسطس 2009 القاضي بتعيين أعضاء الحكومة ؛
- المرسوم رقم 187-2008 الصادر بتاريخ 19 أكتوبر 2008 المحدد لصلاحيات وزير المياه والصرف الصحي ولتنظيم الإدارة المركزية لقطاعه؛
- استئراج العرض بتاريخ 15 يونيو 2009 المتعلق بالتفويض بالخدمة العمومية للماء في مدينة بئر امكرين؛
- الاستشارة رقم 23 الصادرة عن المجلس الوطني للتنظيم بتاريخ 19 يوليو 2009 المحددة لمن رسا عليه المزاد في المناقصة المدكورة أعلاه؛

يقرر :

المادة الأولى : يطبق هذا المقرر على مدينة بئر امكرين.

المادة 2 : تحدد في دفتر الشروط المرفق بهذا المقرر شروط ممارسة التفويض بالخدمة العمومية للماء في مدينة بئر امكرين الممنوحة لشركة TOUT ELECTRIQUE

المادة 3 : يكلف الأمين العام لوزارة المياه و الصرف الصحي ورئيس المجلس الوطني للتنظيم، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

1 JAN 2010

انواكشوط بتاريخ :

محمد الأمين ولد أبي



الملحق : دفتر الشروط المتعلق بتفويض تسيير الخدمة العمومية للماء لشركة TOUT ELECTRIQUE

التوزيع :

- و أ
- و أ ع ل ج
- و د ل
- و م
- و م ص ص
- و أ ع ا ت
- م ن ت
- و و
- ج ر
- م ع ت ن ج ر
- م ع د
- شركة TOUT ELECTRIQUE